

ما حكم من صلى بالناس العصر، وهو بنية الظهر؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

رجل نام عن صلاة الظهر وهو امام المسجد ولم يستيقظ من نومه الا بعد اذان صلاة العصر فذهب الى المسجد وعندما دخل المسجد اقام المؤذن الصلاة فتقدم وصلى بالجماعة صلاة العصر بنيته للظهر لنفسه. ثم بعد ذلك قام وصلى منفردا صلاة العصر فما حكم -

00:00:00

ثم ما فعل الصحيح ان هذا جائز الحمد لله. الصحيح ان هذا جائز والحمد لله. اذا دخل بنية الظهر الفائتة ثم صلى بعدها صلاة العصر فهذا هذا جائز قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ولو كان من خلفه ينوون صلاة - 00:00:20 العصر فلا بأس بذلك لان معاذا رضي الله تعالى عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخرج ويصلي باصحابه هي له نافلة ولهم فريضة ادل على ان اختلاف النية بين الامام والمأموم لا يؤثر على صحة الصلاة فتجوز فريضة خلف اخرى وتجوز نافلة -

00:00:40

00:01:00 - خلف الفريضة والعكس